

فتوى الإمام المهدي عن الشرط الذي يجب توفره في الأضحية وصاحبها، ومن هما القانع والمعتر ..

هذا البيان بتاريخ :

2012-10-22 م الموافق : 06-ذو الحجة-1433 هـ

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 09-01-2024 09:17:49 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

- 10 -

[لمتابعة رابط المشاركة الأصلية للبيان]

<https://nasser-alyamani.org/showthread.php?p=66756>

الإمام ناصر محمد اليماني

06 - ذو الحجة - 1433 هـ

22 - 10 - 2012 م

07:29 صباحاً

(بحسب التقويم الرسمي لأمّ القرى)

فتوى الإمام المهدي عن الشرط الذي يجب توفره في الأضحية وصاحبها، ومن هما القانع والمعتز ..

إقتباس

السلام عليكم ورحمة الله

أريد أن أستفسر من فضلكم فيما يخص الشروط التي يجب أن تتوفر في الشخص الذي يشتري الأضحية؟

وهل جائز أن يشترك أفراد العائلة الإخوة لشراء الأضحية؟

هل يجب على رب البيت أن يشتريها بماله هو ؟

هل يجوز لبنت أن تشتري الأضحية إذا كان الوالد غير قادر على توفير المال كاف لها؟

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أنبياء الله وأئمة الكتاب الناطقين بالقول الصواب وفصل الخطاب ذكرى لأولي الألباب، أمّا بعد..

إن الإضحية تجزي عن الأب وأولاده، متزوجين كانوا أو عزاباً ما داموا أسرة واحدة، وكذلك يشتريها المقتدر منهم إذا كانوا لا يملكونها في أنعامهم أو يتعاونون على شرائها، وليس شرطاً أن لا يدفع ثمنها إلا رب الأسرة بل المقتدر منهم، أو التعاون في شرائها، أو تُهدى لهم من آل بيتهم أو من فاعل خير فليقبلوا هديته، وتقبل الله من الجميع.

وكذلك أرباب الأسر يستطيعون أن يتشاركوا في أضحية عجل من البقر أو من الإبل بالكثير ثمانية، وكل يأخذ منها نصيبه الثمن على قدر ما دفع من ماله في ثمنها، إلا أن يتصدق فيأخذه بالسوية أي يتساوى

نصيب كل منهم حتى ولو دفع الأكثر، أو يأخذ حقه كاملاً إن كان لا يريد التنازل عن الزيادة للآخرين، والمهم والشرط الأساسي في الأضحية هو أن يذكروا اسم الله عليها بوبرها أو بشعرها أو بصوفها، بمعنى: **إن شرط ذكر اسم الله عليها واجب وهي لا تزال على قيد الحياة.**

تصديقاً لقول الله تعالى: {وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} صدق الله العظيم [الحج:36].

والفتوى عن القانع: هو الذي لا يسأل الناس من شدة حيائه وعزة نفسه، وأولئك من الفقراء العفيفين يحسبهم الجاهل عن حالهم أغنياء من التعفف لا يسألون الناس إلحافاً.

وأما المعتتر: فهو سائل عارٍ وجهه من الحياء، فهو السائل الجريء لا يستحي أن يسأل حاجته من الناس.

وسلاماً على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وقال الله تعالى: {فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ} صدق الله العظيم.

أخوكم الإمام المهدي ناصر محمد اليماني.